

بحار الأنوار

[610] ولا تقطعن لاحد من حاشيتك وحامتك قطيعة ولا يطمعن منك في اعتقاد عقدة تضر بمن يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك يحملون مؤننته على غيرهم فيكون مهناً ذلك لهم دونك وعيبه عليك في الدنيا والآخرة. وألزم الحق من لزمه من القريب والبعيد وكن في ذلك صابراً محتسباً واقعاً ذلك من قرابتك وخاصتك حيث وقع وابتغ عاقبته بما يثقل عليك منه فإن مغبة ذلك محمودة. وإن طنت الرعية بك حيفاً فأصحر لهم بعذرِكَ واعدل عنك طنونهم بإصهاركَ فإن في ذلك [رياضة منك لنفسك ورفقا برعيتك و] إعدارا تبلغ فيه حاجتك (1) من تقويمهم على الحق. ولا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك ☐ فيه رضى فإن في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وأمنا لبلاك ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه فإن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن. وإن عقدت بينك وبنى عدو لك عقدة أو ألبسته منك ذمة فحط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت فإنه ليس من فرائض ☐ سبحانه شئ الناس أشد عليه اجتماعاً مع تفرق أهوائهم وتشتيت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من عواقب الغدر فلا تغدرن بذمتك ولا تخيسن بعهدك ولا تختلن عدوك فإنه لا يجترئ على ☐ إلا جاهل شقي وقد جعل ☐ عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته وحرهما يسكنون إلى منعته ويستفيضون إلى جواره فلا إدغال ولا مدالسة ولا خداع فيه. ولا تعقد عقدا تجوز فيه العلل ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة. _____ (1) ما بين المعقوفين غير موجود في أصلي وإنما أخذناه من عدة نسخ من مطبوعات نهج البلاغة.
